

قرار رقم: 2024/03/22
لرئيس مجلس جماعة تيفرت نايت حمزة
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:
- تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس مجلس جماعة تيفرت نايت حمزة بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره تتميمه.

- وعلى الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- وعلى الظهير الشريف رقم: 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن جزر الخادع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- وعلى المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 67-401 الصادر بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 إبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكتولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2-349-02-02 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى المرسوم رقم 92-231-2-2-92 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاماً لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة؛
- على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D.6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D.7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D.6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى:

يعُن رئيس مجلس جماعة تيفرت نايت حمزه عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة. تتقى من الدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يومه الأحد 12 ماي 2023 على الساعة التاسعة صباحاً بمؤسسة الثانوية الإعدادية تيفرت نايت حمزه أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

| الدرجة | الشواهد المطلوبة | التخصصات المطلوبة | عدد المناصب |
|-----------------------|--|---------------------|-------------|
| تقى من الدرجة الرابعة | دبلوم تقى مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012. | - التعمير أو البناء | 01 - |

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب (01) تقى من الدرجة الرابعة، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.212 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المتربحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط، مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي : جماعة تيفرت نايت حمزه، قيادة تاكفلت ، دائرة واویزغت، إقليم ازيلال وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 03 ماي 2024، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المتربحين والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للجماعة ، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر ب تيفرت نايت حمزه
بتاريخ: 22 مارس 2024

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي

محمد أهزا

إعلان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:
- تقني من الدرجة الرابعة.

تنظم جماعة تيفرت نايت حمزة يوم الأحد 12 ماي 2024 على الساعة التاسعة صباحا مباراة لتوظيف (01) تقني من الدرجة الرابعة.

مراكز المباراة:

تجري المباراة المذكورة بـ: ثانوية تيفرت نايت حمزة الإعدادية أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (01) منصب واحد وتحتوى 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 9 شتنبر 1997.

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

| الدرجة | الشوادر المطلوبة | التخصصات المطلوبة | عدد المناصب |
|------------------------|---|-------------------|-------------|
| تقني من الدرجة الرابعة | دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012. | العمير أو البناء | 01 - |

شروط الترشيح

فتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحون المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛
 - أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القراءة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛
 - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛
 - أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح؛ ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي او تطبيقي واحد، تحدد مدتهم ومعاملاتهم كالتالي:

| نوع الاختبار | الموضوع | المدة | المعامل |
|-----------------------------|--|-------------------|---------|
| الاختبار الكتابي الاول | موضوع يتعلق بالجماعات الترابية | ساعتان (02) | 2 |
| الاختبار الكتابي الثاني | موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة ماضيع اختيارية | ثلاث (3) ساعات | 3 |
| الاختبار الشفوي أو التطبيقي | يتمحور حول موضوعين قضائيا مختلفا بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها | ثلاثون (30) دقيقة | 3 |

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عدديّة تتراوح ما بين 0 و20، وتعتبر اقصائيّة كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

يتم الترشيح لاجتياز المبارأة وجوبا وفق المراحل التالية:

- إيداع ملف الترشيح :**

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة تيفرت نايت حمزة، قيادة تاكلفت، دائرة واويز غت، إقليم ازيلال، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية 03 ماي 2023 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

- يتكون الملف من الوثائق التالية:**

- طلب الترشيح لاجتياز مبارأة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريمه الإلكتروني؛
- نسخة من دبلوم التقني في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، وإن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- ترخيص من الإدارية المشغلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم أو مكافئ للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛
- علامة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزم بتتميم ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.
- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية، www.emploi-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية للجامعة التربوية المعنية، عند توفرها. وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.
- إن المترشح الناجح ملزم بحضور الدبلوم أو الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول؛
- إذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشحاً سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر بتيفرت نايت حمزة
بتاريخ: 22 ابريل 2024

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي

